

## قائمة الاسئلة 06:01 2025-04-28

## أصول الفقه - ()- المستوى الأول -قسم أصول الفقه والحديث - النظام العام - الشريعة والقانون - الفترة الثانية - درجة الامتحان (90)

## أ.د/ محمد سعد نجاد

- الحكم في اللغة هو: (1
  - + المنع (1
- الجائز (2
- الجو از (3
- لفظ (خطاب االله) في تعريف الحكم الشرعي خرج به: (2
  - خطاب غير االله (1
- اخراج الحكم الوضعي لان الحكم الوضعي حكم غير شرعي (2
  - لا شيء مما ذكر (3
  - خطاب الوضع في تعريف الحكم الشرعي حتى يكون للوضع يشترط: (3
    - اان يشمل لاقتضاء والطلب (1
      - ان يرد فيه تخيير (2
    - + ان لا يرد فيه اقتضاء ولا تخيير (3
    - الطلب في تعريف الحكم الشرعي يختص بـ: (4
      - الواجب فقط (1
- + يشمل طلب الفعل وطلب الترك فيكون شاملا للمندوب والمكروه والواجب والمحرم (2
  - يشمل المحرم فقط (3
  - ينقسم الواجب باعتبار وقته الى: (5
    - + موسع ومضيق (1
      - معين ومخير (2
      - عيني وكفائي (3
  - فائدة اير اد لفظة مطلقا في التعريف المختار للواجب: (6
    - خرج الواجب الكفائي اذا قام به البعض (1
  - دخل به الواجب الكفائي ولو لم يقم به احد (2
  - يذم كل من يخاطب بالواجب الكفائي وان قام به البعض منهم (3
    - في قوله تعالى " لينفق ذو سعة من سعته " تدل على الواجب بصيغة : (7
      - افعل (1
      - لا تفعل (2
      - اقتران الفعل المضارع بلام الامر (3
        - لا شيء مما ذكر (4
          - يرى فقهاء الحنفية: (8
      - انه لا فرق بين الفرض والواجب (1
        - + هناك فرق بين الفرق والواجب (2
          - المندوب مطلوب فعله: (9
          - على سبيل الحتم و الالزام (1
        - ليس على سبيل الحتم والالزام (2
      - المكلف مخير بين الفعل والترك (3
        - من شروط المكلف به: (10)
        - + ان يكون معلوما
        - (2
        - ان يكون مجهولا
        - ان يكون معدوما (3)
  - قوله تعالى " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء "نص يدل على : (11)
    - الوجوب (1
      - الندب (2
    - الاباحة (3
    - لا شيء مما ذكر (4

الصفحة 1 / 4



- 12) من خصائص أهلية الأداء:
  - (1) + تستلزم العقل
- 2) تستلزم العقل دون الفهم
- لا تستلزم العقل و لا تستلزم الفهم
- 13) من امثلة تحول الواجب الكفائي الى عيني عند انحصاره في واحد:
  - 1) رد السلام
  - 2) علاج المريض
    - 3) انقاذ الغريق
    - 4) + جميع ما ذكر
  - 14) قوله تعالى "حق الله على العباد " من امثلة صيغ:
    - 1) المحرم
    - (2 + الواجب
    - (3) المندوب
      - 4) المباح
  - 15) من يرى ان الفروع حاكمه على الأصول هو منهج:
    - 1) المتكلمين
      - (2) + الفقهاء
    - (3 المتأخرين
  - 16) عدد اقسام الحكم الوضعي عند جمهور الأصوليين:
    - ) + ثلاثة
    - 2 سبعة
    - خمسة (3
    - 4) أربعة
    - (17) المراد بالمحكوم فيه:

(1

- المكلف المكلف
- 4 فعل المكلف + (2
- 3) جمیع ما ذکر
- 18) حكم شرعي شرع لعذر ابيح به ترك الواجب وفعل المحظور: هو تعريف
  - العزيمة
  - 2) الاباحة
  - (3) الواجب
  - 4) + لا شيء مما ذكر
  - (19) الوصف الذي بوجوده ينعدم تحقق الحكم هو:
    - 1) + مانع الحكم
    - 2 مانع السبب
      - السبب
      - 4) الشرط
    - 20) قراءة القران في الصلاة:
      - 1) مندوب
    - 2) شرط في الصلاة
    - 3) سبب في الصلاة
    - 4) + لا شيء مما ذكر
      - 21) من لوازم وجود الشرط:
        - (1)
      - 1) \_\_\_ وجود الحكم
  - 2) + ليس من لوازمه وجود الحكم او عدمه
    - 3 عدم الحكم
    - : اقم الصلاة لدلوك الشمس ، مثال على
      - 1) الشرط
      - + السبب + (2

الصفحة 2 / 4



- المانع
- (23) المحكوم فيه هو:
- + فعل مكلف + (1
- 2) المكلف ذاته
- 3) فعل المكلف والمكلف ذاته
- 24) الواجب الذي لا تبرأ ذمة المكلف الا بأدائه كاملا هو:
  - 1) الواجب العيني
  - 2) الواجب المعين
  - 3) الواجب المحدد
  - 4) + جميع ما ذكر
  - 25) ينقسم الواجب المؤقت الى:
  - 1) واجب مضيق
  - 2) واجب موسع
  - 3) واجب ذو الشبهين
    - 4) + جميع ما ذكر
      - 26) الشرطوصف:
      - 1) + عدم
    - 2) وصف وجودي
    - (3) وجودي و عدمي
- 27) القواعد التي يتوصل بها الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية العملية المستنبطة من ادلتها التفصيلية:
  - 1) الفقه لغة
  - 2) الفقه اصطلاحا
    - (3 + أصول الفقه
  - 28) قوله تعالى " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق "من:
    - 1) الكراهة التحريمية
    - 2) الكراهة التنزيهيه
      - 3) المحرم لغيره
    - 4) + لا شيء مما ذكر
    - 29) كفارة اليمين والنذر من الواجب:
      - 1) المقيد بوقت
      - 2) الواجب العيني
      - (3) + الأشيء مما ذكر
    - 30) قول " ما يمدح تاركه شرعا " يدخل فيه :
      - 1) + المحرم
      - 2) المندوب
        - (3 المباح
      - 4) الواجب
- في الرخصة: العلة المقتضية للتحريم موجودة لكن وجد عذر منع وجود حكم التحريم. اما الاباحة: فعلة التحريم غير موجودة أصلا والمكلف مخير بين الفعل والترك
  - 1) + العبارة صحيحة
    - 2) العبارة خاطئة
  - 32) من مؤلفات مدرسة الحنفية في أصول الفقه:
    - 1) تقويم الأدلة لابي زيد الدبوسي
  - 2) مسلم الثبوت لمحب الدين بن عبدالشكور
    - 3) الأصول في الفصول للجصاص
      - 4) + جميع ما ذكر
      - (33 اول من دون في أصول الفقه هو:
        - 1) زیدبن علی
        - 2) جعفر الصادق

الصفحة 3 / 4 السابا الله



- أبو حنيفه (3
- + لا شيء مماذكر (4
- النسيان كعارض من عوارض الاهلية: (34
- يسقط التكاليف الشرعية عن الناسي لا يسقط التكاليف الشرعية ولا يؤثر على تصرفاته واقواله (2
  - يؤثر على اقوال وتصرفات الناسي (3
    - الصلوات الخمس من الواجب: (35
      - (1
      - عير المحدد (2
        - المخير (3

الصفحة 4 / 4